

مرسوم يتعلق بتعطيل يوم 20 أغسطس 1984

مرسوم رقم 2.84.519 صادر في 12 من ذي القعدة 1404 (10 أغسطس 1984) يتعلق بتعطيل يوم 20 أغسطس 1984¹.

ان الوزير الاول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليو 1947) بشأن العطلة
الاسبوعية و عطل الاعياد ولاسيما الفصلين 45 و 46.
يرسم ما يلي:

الفصل الاول

يكون يوم 20 أغسطس 1984 يوم عطلة تؤدي عنه الاجور وفقا للشروط والقواعد
المنصوص عليها في الفصل 45 وما يليه من الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر في
2 رمضان 1366 (21 يوليو 1947).

الفصل الثاني

يعهد إلى وزير التشغيل بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 12 من ذي القعدة 1404 (10 أغسطس 1984).
وقعه بالعطف:
وزير التشغيل،
الامضاء: مولاي الزين الزاهدي.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3750 بتاريخ 16 ذي الحجة 1404 (12 سبتمبر 1984)، ص 885.